

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ام الامة وام الابه ليست باقرب بنت البنت وابن البنت فيجب ان يقدم اما علمها
قلت ان حكم التقديم يراعى في جنس المحاب لفروض لا في كل واحد الذي يجوز الورد علم
ومثي ببله المحاب لفروض بنت الميت ومع تقدمت على دو الالهام فيكون البنا
ايضا كذلك لانه من جنس المحاب لفروض واحد على



١٩٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **وبه نستعين**
لحمولته الواجب لوجود الذي اسئل الله به الشئ لا ينام
وانزل عليهم الكتب لاصطحابهم وتلطف بهن في اقسمة الواجب في
خير الكلام **وتعطف به** رعاية للعباد من الوقوع في الحرام
والصلوة على كثير الخير ووجود الداعي الى دار السلام محمد بن عبد
عليه افضل الصلوة والسلام **وعلى آله** والحباية ما بقى السهو والاعوان
وعلى الائمة الاربعة الذين هم الرؤساء لاهل الايمان **وعلى جميع** والاسلام
المؤمنين الى يوم القيام **اما بعد** فقد التمس من بعض الصحابي
وقومهم الله وايانا الطلب اليقين ان الكتب شيئا على اقران في اليجان **كتابه**
الذي صنفه الامام المحقق المجتهد الموفق حجة الحق على الخلق هادي
الخلق الى الحق استاد علماء الافاق سلطان الشريعة برهان الطريقة
كاشف اسرار الحقيقة سيف الملة والدين محمد بن محمد الكرماني **تفقد**
بفوائده واسكنه فردا ليس جنا نروكت اسوق واوخر من يوم الوب
لايحيى لاري تقع في ذلك هو بية والنصاب فلما تكررت السوال فاجبت
ان التوجه الى مشولهم وملتسمهم فقصدت ان اكتب عليه ما سمعت من
استادي ومولاي وعلمي في العلوم اعتمادى وهو الامام الفاضل **العالم**
حب الرقة والتخافة وافر الكرم والعتاء بالوجود والوفاء **زينة** الالهي
فلاصة الاتقياء كشاف المشكلات ومفتاح المفضلا **منظر** معالم العباد
علاء الملة والدين اعطاء الله سعادة الدارين **وولدت** عليه واعدت اخرى كما

خيار
للخلق

مخود في

المعلق

والترت

والترت ان **توضي** من اصل كل سيلة **وتحتها** في الاغلب ليسهل على
المبتدئ **وتوقعت** ممن وقف على خطاي ان يصلح **يعقوب** عن
وامثل الله ان يوفقني **للمصدق** والصواب **ويجيب** من الخطاء
والاضطراب **انه خير** مشور والكرم **ما مولا** **كتاب**
الوايض عن النبي **صلى الله عليه وسلم** **ان الله قال**
الوايض **وعلى** **الناس** اقوال **الوايض** جمع **في** **يفض**
وهي فعيلة بمعنى مفعولة **فالوايض** بمعنى المفروضة **وهي** بمعنى المقدرة
فالوايض في اللغة القطع **والمقدي** يقول **الرب** فرض القاض **الشفقة**
اي قدر **وقطع** **وقم** **اللسه** **تعا** نصيبا **موضوعا** **اي** **مقطوعا** **وقدر**
وقال **الله** **تعا** **وقدر** **ناها** **اي** **وقدر** **ناها** **وسمى** **وامر** **الله** **تعا**
من الصلوة والزكوة والصوم **والج** **وغير** **تا** **فرايض** **لانها** **مقدرات**
بميت لايجوز الزيادة عليها **ولا** **النقصان** **عنها** **ولهذا** **الاسم** **هذا**
العلم **بالوايض** **اذ** **يتبين** **فيها** **النبا** **نصيبا** **او** **رثة** **ولان** **نصيب**
كل واحد من الورثة **مقدر** **في** **كتاب** **الله** **تعا** **من** **النصف** **والربع** **وغير** **هما**
وهذا **الاصطلاح** **هو** **العلم** **بالقوا** **المؤفة** **المستحق** **بشها** **مرو** **غير**
بالمقتضى **والمانع** **من** **التركة** **قوله** **وهو** **العلم** **جنس** **يشمل** **المحدود** **وغير**
قوله **بالقوا** **عرا** **احتر** **از** **اعن** **العلم** **بقاعدة** **واحدة** **تكون** **الزوجة**
مع **استحقاق** **من** **النصف** **والربع** **فانه** **لا** **يكون** **فرايض** **ولا** **يقال** **القضا**
فرضي **الا** **اذ** **السع** **قوله** **معرفة** **المستحق** **بما** **مرا** **احتر** **ان** **قضا** **العلم**

سها مريد

الفقه قولاً بالمقتضى والمغايير ليس للاعتزاز بل للتناول الجوهري وعينه قولاً
 من التركة احتراز عن العيصية فان المصروف ليس كالمصرف الى الدين لانه
 لم يتعلق بقدرها احكام التركة العيصية وغيرها وقيل الوارث في الا
 صطلاح عبان عن تقسيم التركة على مستحقها كما امر الله تعالى القرآن
 القديم والاصح فيه قولاً تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ
 الانثيين وما روى عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الغنايض وعلوها الناس فاني امرت بمقبوض وان العلم سيقبض ونظر
 العتق حتى يختلف جلالان في فرضه فليجوز ان يكون حكم الله فيها
 وفي رواية حتى يختلف جلالان ولا يجوز ان من فصل بينهما وايضاً
 قولاً عليه السلام تعلموا الوارثين فانها ودياركم بعمولهم ^{اي يخص ذريتهم} تعلموا الوارثين
 وعلوها الناس لان علم الوارثين اول قصبة يفتح عن قلوب الناس
 بدليل قول عليه السلام تعلموا الوارثين فانها اول ما ينتزع عن
 فامر النبي صلى الله عليه وسلم امته بتعلمها وتعليمها لئلا ينزع عنها
 انما امر لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الوارثين في حق من نقص عن نصيب
 الوارث شيئاً فقال عليه السلام من نقص عن نصيب الوارث بغير علم فقد نقص عن الله
 تعلم نصيب الجنة فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالتعليم والتعلم لئلا ينقص الام
 في الجنة بسبب نقصهم نصيب الوارث فان قيل قال عليه السلام فانها نصف العلم
 كيف يكون الوارثين نصف العلم بهذه الاجزاء القليلة وانه من القول
 قلنا تعلم العلم ما تناول به فقال بعضهم انما قال عليه السلام نصف العلم باعتبار
 قوله

انشان
 ويروي انما انصف العلم وانما انصف العلم

انما انصف العلم وانما انصف العلم

حال الانسان فان حال الانسان اشان حيوة ووفاة والوارثين يتعلق بحال الوفاة
 وسائر العلوم يتعلق بحال الحيوة فهذه الاعتبار كغير الفرائض نصف العلم وقال
 بعضهم انما قال عليه السلام كذلك باعتبار الاسباب لان سبب ملك الانسان اشان
 اختياره واضطراره والمراد بالاختيار ان المالك يختار ان شاء قبل وادخله
 في ملكه وان شاء ردّه ولم يقبله والمراد بالاضطرار ان المالك لم يملكه قبل او
 يقبله والوارثين يتعلق بسبب الاضطرار وسائر العلوم يتعلق بسبب الاختيار
 فلاجل هذا صار الوارثين نصف العلم وقيل انما قال عليه السلام نصف العلم باعتبار
 الثواب لان الرجل يستحق مائة حسنة بتعلم مسئلة واحدة من الوارثين وتعلم
 مسئلة من الفقه يستحق عشر حسنة وانك لو فرضت كل الوارثين عشر مسائل
 جميع مسائل الفقه مائة مسئلة تكون حسنة كل واحدة منها الف حسنة حتى
 يصير علم الوارثين باعتبار الثواب سوايا سائر العلوم وقال بعض الائمة
 انما قال عليه السلام نصف العلم باعتبار المشقة لان في تعليم مسائل الوارثين مشقة
 كثيرة وفي تعليم مسائل الفقه المشقة كثيرة فان قلنا المشقة التي في تعليم مسائل
 الفقه مشقة اجزائية وكثرة المشقة التي في تعليم مسائل الوارثين مشقة اجزائية
 نازلة مشقة اشدي من مساويين فيكون الوارثين بهذا الاعتبار نصف العلم
 وقيل انما قال عليه السلام كذلك اذ الوارثين نصف العلم باعتبار الحقيقة لان
 جميع فروع مسائل الوارثين يمكن ان يعرف ويغرم من اصولها فاقصر بذكر
 اصولها بخلاف سائر العلوم فان لا يمكن ان يعرف ويعلم فروعها من اصولها
 لان اصولها متوقفة وفروعها مستتبهه فلا يمكن الاقتصار بذكر الاصول